

21 أكتوبر 2016

2900

من وزيرة المالية
إلى

الموضوع: طلب توضيحات جبائية.

المرجع: مكتبكم بتاريخ 19 سبتمبر 2016.

تضمن مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ حريفكم وكالة أسفار تتولى إسداء خدمات تتمثل في تنظيم ملتقيات ورحلات بالخارج لحرفائها، فطلبتكم معرفة هل يخضع نشاط حريفكم للأداء على القيمة المضافة وماهي نسبة الأداء المستوجب.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ المبالغ الراجعة لحريفكم مقابل تنظيم ملتقيات ورحلات بالخارج لا تخضع للأداء على القيمة المضافة بتونس، بإعتبارها تتعلق بخدمات منجزة ومستعملة بالخارج وذلك طبقا لأحكام الفصل 3 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

مع التأكيد على أنّه لم يطرأ أي تغيير في نسبة الأداء على القيمة المضافة الموظف على الخدمات التي تنجزها وكالات الأسفار تبعا للإجراءات التي تمّ اتخاذها لفائدة القطاع السياحي. وبالتالي تبقى الخدمات المسداة من قبل وكالة الأسفار خاضعة للأداء على القيمة المضافة حسب النسب الجاري بها العمل.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المندوب العام
للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوغديري نهمية